

## تقرر:

مادة ١ - ينقل الاختصاص المحول لنائب رئيس الوزراء للزراعة والري بمقتضى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٥٢ لسنة ١٩٦٥ المشار إليه ، إلى وزير الري - وذلك بالنسبة لمشروعات الري .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بربانة الجمهورية في ١٣ شبان سنة ١٣٨٧ (١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٧)  
جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٩٢ لسنة ١٩٦٧

بمذ خدمة السيد الدكتور محمد عبد الله ماضي وكيل الأزهر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

## تقرر:

مادة ١ - مذ خدمة السيد الدكتور محمد عبد الله ماضي وكيل الأزهر  
سنة اعتبارا من ١٩٦٨/٢/٧

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بربانة الجمهورية في ١٣ شبان سنة ١٣٨٧ (١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٧)  
جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٠٠ لسنة ١٩٦٧

بمذ خدمة مدير عام المستشفيات الجامعية بجامعة الاسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

## تقرر:

مادة ١ - مذ خدمة السيد الدكتور محمد يوسف فهمي المتبني مدير عام  
المستشفيات الجامعية بجامعة الاسكندرية لمدة سنة واحدة اعتبارا  
من تاريخ إحالته إلى المعاش .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بربانة الجمهورية في ١٣ شبان سنة ١٣٨٧ (١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٠٢ لسنة ١٩٦٧

بإتمام خدمة السيد المهندس أحمد حسن رفعت

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة  
وشركات القطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام  
العاملين بالقطاع العام والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩١١ لسنة ١٩٦٧ بتعيين رئيس مجلس  
إدارة المؤسسة المصرية للتعاونية للبناء والإسكان ؛

## تقرر:

مادة ١ - إنهاء خدمة السيد المهندس أحمد حسن رفعت رئيس  
مجلس إدارة المؤسسة المصرية للتعاونية للبناء والإسكان مع حفظ حقه  
في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بربانة الجمهورية في ١٣ شبان سنة ١٣٨٧ (١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر